

## 65 - باب ما يفعله الحاج بعد التحلل - فصل في صفة العمرة -

### عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جميعا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على سيدي ومولاي وحبيبي وقرة عيني محمد ابن عبد الله. وعلى اله وصحابه اجمعين - [00:00:01](#)

وبعد حياكم الله في هذا المجلس من مجالس العلم. التي اسأل الله تبارك وتعالى ان يكتب لنا فيها الاجر وان يخلص نياتنا لله وحده سبحانه وتعالى. اللهم اجعل اجتماعنا هذا مرحوما واجعل تفرقنا من بعده معصوما - [00:00:16](#)

ولا تجعل فينا ولا منا ولا معنا شقيا ولا محروما. اللهم من يسمعنا يا رب العالمين. نحن في ليلة الخميس ليلة التاسع عشر من شهر شعبان لسنة خمسة واربعين واربعمئة والف هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم الموافق للتاسع والعشرين من الشهر الثاني لسنة اربع وعشرين والفين للميلاد - [00:00:32](#)

المسيح عيسى ابن مريم عليه وعلى امه السلام في ضاحية الصديق في مسجد خالد الياقوت. رحمه الله تبارك وتعالى. ومع المجلس السادس والخمسين من آآ قراءتنا لكتاب تلخيص مختصر المقنع للشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن آل فارس - [00:00:52](#)

المتوفى سنة ثلاث واربعمئة والف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم. وما زلنا مع كتاب المناسك بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الامين وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:01:14](#)

قال المؤلف رحمه الله باب فوات باب الفوات والاحصار تعريف الفوات لغة سبق لا يدرك وشرع طلوع فجر يوم النحر على من لم يقف بعرفة لعذر او غيره. نعم قال المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى باب الفوات والاعصار. ثم بدأ بالفوات فقال الفوات طلوع فجر يوم النحر على من لم يقف بعرفة لعذر - [00:01:33](#)

يعني كل من فاته الوقوف بعرفة وهذا يدخل في هذا التعريف. من فاته الوقوف في عرفة. بغض النظر معذور غير معذور. هذا امر اخر لكن فاته عرف ووقت عرفة يبدأ من زوال الشمس او من فجر يوم عرفة الى فجر يوم النحر. هل ان نذهب؟ وعلى قول الجمهور وهو الرواية الثانية في المذهب - [00:01:57](#)

زوال الشمس يوم التاسع الى فجر يوم النحر. من لم يصل الى عرفة قبل هذا الوقت يعني آآ وصل الى عرفة بعد طلوع فجر يوم النحر فاته الحج حتى لو كان معذورا حتى لو كان ناسيا حتى لو كان يعني تاه في الطريق حتى لو كان متعمدا حتى لو كان حبس - [00:02:23](#)

ايسر من الاسباب. بغض النظر معذور او غير معذور. من طلع عليه فجر يوم النحر ولم يقف بعرفة فاته الحج ولذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحج عرفة - [00:02:49](#)

يعني من ادرك عرفة ادرك الحج. ومن لم يدرك عرفة لم يدرك الحج. نعم حكم الفوات من فاته الوقوف بعرفة فقد فاته الحج. وسقط عنه توابع الوقوف. وانقلب احرامه عمرة. فيطوف ويسعى - [00:03:06](#)

يخلق او يقصر ان لم يختار البقاء على احرامه. ولا تجزئه عن عمرة الاسلام وعليه القضاء ولو نفلا. نعم لو ان شخصا فاته الحج وهذا يقع لا اقول للكثيرين لكن يقع - [00:03:23](#)

انسان يكون مرض فلم يستطع الذهاب الى عرفة. منع فلم يستطع بالعرفة ذهب بسيارة فاتاها في الطريق وقف في عرنة وبظنها

عرفة. المهم لم يقف في عرفة حتى طلع عليه الفجر - 00:03:38

لم يقف بعرفة حتى طلع عليه الفجر فانه ماذا يحصل؟ فاتة الحج. بعد خلاص ما عليه يعني لا مزدلفة. التي هي بعد عرفة ولا رمي

جمار ولا ببیت في منى. لان الحج فاتة خلاص - 00:03:59

طيب ماذا ماذا يفعل؟ يعتمر. لماذا يعتمر؟ لانه محرم هو محرم الان فلما قصد عرفة ضيع تاه منع خربت السيارة وقف في مكان يظن

انه عرف وليس بعرفة اي سبب من الاسباب - 00:04:15

المهم طلع عليه الفجر ولم يقف بعرفة وهو محرم. نقول له انت بين خيارين اما ان تتحلل واما ان لا تتحلل قلنا تتحلل تؤدي عمرة

الان. خلاص تذهب مباشرة الى مكة. قال بعد الناس راحت الان ترمي الجمار انت - 00:04:33

الجمر انتهى. فاتك عرفة الان تذهب مباشرة الى بيت المسجد الحرام تطوف وتسعى وتقصر وتتحلل بعمرة. تؤدي عمرة فقط وترجع

الى بيتك الحل الثاني ما ما اريد ان اتحلل من احرامي. تبقى محرما الى السنة القادمة. الى عرفة القادم - 00:04:55

من السنة التي تأتي فتستمر محرما الى عرفة القادم. حتى تتحلل من احرامك. اذا هو مخير. اما ان يبقى على احرام الى عرفة القادم

السنة القادمة. واما ان يتحلل بعمرة وبعد ذلك ينزع احرامه - 00:05:18

قال يطوف ويسعى ويحلق او يقصر. ان لم يختار البقاء على احرامه. قال ولا تجزيه عن عمرة الاسلام لان الحنابلة يرون ان العمرة

واجبة في العمر مرة. الجمهور يرون انها سنة. وفي رواية ثانية في مذهب احمد. لكن المشهور بمذهب احمد ان العمرة واجبة. يجب

عليك ان - 00:05:38

اعتمر ولو مرة واحدة في العمر. طيب هذه العمرة؟ هذه العمرة غصبا عليك ليست اختيارك. يقولون هذه العمرة رغما عنك وليست

باختيارك لا تجزي عن عمرة الاسلام قالوا عليه القضاء ولو نفلا. عليه القضاء ان يقضي هذا الحج. افرض هذا الحج آآ يعني حجة

الاسلام. نقول تقضيه - 00:06:02

السنة القادمة افرض هذا الحج نافلة ثالث مرة يحج مثلا ايضا تقضيه. فاذا سواء كان الحج نفلا او فرضا يعني سواء كان الركن اول

حجة يحجها. او كانت نافلة حاج من - 00:06:25

هذه او هذه يعيد الحج. والافضل ان تكون متى في السنة القادمة يعيد الحج من السنة القادمة. وهناك قول اخر في مذهب احمد

اختيار الامام احمد رحمه الله تعالى ايضا انه - 00:06:41

اذا كان نفلا لا يلزمه اذا كان حج نافلة لا يلزمه ان يحج من السنة القادمة. نعم والهدي يذبحه في القضاء ساقه او لم يسقه. يعني

يلزمه هدي يلزمه هدي. اه لماذا؟ لانه - 00:06:58

فوت عرفة. سواء فوته باختياره او فوته رغما عنه او سهوا او جهلا بغض النظر. فعليه هدي وقد جاء ابن عمر رضي الله عنهما انه قال

ان حبس احدكم عن الحج يعني ما قدر يوصل عرفة - 00:07:18

طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا فيهدي او يصوم ان لم يجد هديا ان يهدي بدل تفويته للحج

واذا لم يجد الهدي فانه يصوم بدل ذلك عشرة ايام - 00:07:35

نعم فان عدمه صام كتمتع في القضاء ان لم يشترط والا فلا قضاء ولا هدي. الا ان يكون الحج واجبا فيؤديه. طيب. قال ان لم

يشترط والا فلا قضاء ولا هدي. اذا كان - 00:07:56

مشتربا يختلف الوضع ما هو الاشتراط؟ الاشتراط مر بنا انه عند احرامه اثناء الاحرام يقول لبيك اللهم حجا فان حبسني حابس

فمحلي حيث هذا الاشتراط اذا كان قال هذا الكلام - 00:08:12

قبل ان يحرم او اثناء الاحرام لبيك اللهم حجا فان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني ليس عليه هدي وليس عليه صيام. لانه

اشترب انه اشترب فالذي يشترط لا يلزمه القضاء ولا يلزمه الهدي. نعم - 00:08:31

الا ان يكون الحج واجبا فيؤديه. اذا كان الحج واجبا يعني سواء كان حج الركن او حجا مندورا. نذر الحج مثلا وهذا يكون الحج

واجبا في حقه هذا يلزمه ان يقضيه. اه سواء من السنة القادمة او التي بعدها. نعم - 00:08:52

وان وقف الكل او الكل الا يسيرا الثامنة او العاشرة خطأ اجزأه وهذا وارد هذا وارد الان ما يصير في رمضان ان الناس يختلفون في طلوع الشهر وآ دخوله ايش يختلفون؟ احيانا - 00:09:09

الهلال ما شفنا الهلال الان الحج تقريبا عند المملكة العربية السعودية هي عندها هي تقرر متى يبدأ الحج لو قدر ان المملكة قررت يوم عشرة من ذي الحجة هو يوم الثلاثاء - 00:09:27

ووقف الناس يوم عشرة ذي الحجة يوم الثلاثاء عفوا التاسع من ذي الحجة هو يوم الثلاثاء طيب ووقف الناس الثلاثاء والعيد يوم الاربعاء ثم بعد ذلك بعد انتهاء الحج تبين قالوا لا اخطأنا - 00:09:48

اخطأنا في رؤية الهلال كان يوم الثامن اليوم الثامن هو يوم عرفة يوم الاثنين يعني عفوا يوم الاثنين هو كان التاسع من ذي الحجة او قر الاربعاء هو كان التاسع من ذي الحجة - 00:10:06

الحج صحيح الحج صحيح وذاك النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس فاذا وقف الناس كلهم او كلهم الا قليلا يوم يعني الثامن ظنوه التاسع او يوم العاشر وظنوه التاسع الحج صحيح - 00:10:23  
هذا من رحمة الله سبحانه وتعالى. نعم احسن الله اليك. قال المؤلف رحمه الله الاحصار. تعريف الاحصار لغة الحبس. وشرع المنع عن الوصول الى البيت. نعم هو المنع من الوصول الى البيت. الفوات - 00:10:43

عدم الوصول الى عرفة الاحصار لا عدم الوصول الى الكعبة الكعبة واحد وقف في عرفة لكن مو قادر يوصل الكعبة مثل ما صار في عهد اه عبد الله بن الزبير رضي الله تبارك وتعالى عنهما لما حوصر الكعبة وحاصره الحجاج بن يوسف الثقفي وكذا - 00:11:02  
رمي وكذا ممكن ان يحدث مثل هذا. ان الناس يمنعون من الوصول الى الكعبة ما يستطيعون. هذا يسمى احصار يسمى احصار هناك منع. والاحصار يكون في حالتين اما احصار عدو واما احصار مرض - 00:11:24  
والنبي صلى الله عليه وسلم وقع له الاحصار وهو حصار العدو الله تبارك وتعالى واتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم فما استيسر من الهدي. احصر النبي صلى الله عليه وسلم. في السنة السادسة من - 00:11:44  
الهجرة النبي صلى الله خرج معتمرا احرم من المدينة. احرم من ذي الحليفة. فلما وصل الحديبية وقف هناك وقريش قالت ما يدخل ويدخل وصارت مفاوضات بين النبي صلى الله عليه وسلم وقريش عمر ابن مسعود زعيم الاحابيش والقليس وحتى جاء - 00:12:02

اه سهيل بن عمرو وتم الصلح صلح ليبييا. وكان من ضمن شروط الصلح ان النبي يرجع هذه السنة ما يعتمر هذا احصار هذا احصار وقع للنبي صلى الله عليه وسلم وهو احصار بعدو لانه اما ان يقاتل واما ان يرجع صلى الله عليه وسلم هذا حصار بعدو - 00:12:22  
قد يكون الاحصار بمرط قد يكون الاحصاء بمرض وليس بعدو انسان بعد ما وقف في عرفة ارتفع عنده السكر مثلا او هبط او انه يكون ما هو بقادر انه يوصل صار له حادث - 00:12:43

سيارة ممكن؟ ممكن. صار له هذي السيارة انا واحد حدثني يقول احرمت من المدينة خرجنا من المدينة الى مكة بعدين نمت استيقظت انا بالرياض صار حادث وتسكين صار له حادث ودوه المستشفى واغمي عليه ثلاث ايام - 00:13:00  
ما فتح عينه الا هو بالمستشفى في الرياض كان رايح من مكة الى المدينة من مدينة عفوا الى مكة. هذا احصار احصر بماذا؟ بحادث سيارة. فالاحصار القصد المشهور هو الاحصار بعدو. هذا الذي وقع للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:21  
ولذلك بعض اهل العلم يرى ان الاحصار لا يكون الا بعدو. كما هو ظاهر الآية واكثر اهل العلم يفتحون الباب احصاء بعدو احصاء بمرط كله احصان المهم ان الاحصار الذي لا يستطيع ان يصل الى الكعبة - 00:13:41  
الى بيت الله وليس الى عرفة. هذا يسمى احصانا. نعم حكم المحصر من منع عن البيت ولو بعد الوقوف قبل تحلل الاول ذبح شاة بنية التحلل. فان لم يجدها صام عشرة ايام - 00:13:57

بنية التحلل ثم حل طيب الان هذا احصار ماذا يفعل فان احصرتم فما استيسر من الهدي. ماذا فعل النبي لما احصر صلى الله عليه وسلم؟ لما احصر ذبح هديه وحلق شعره وتحلل من احرامه. صلى الله عليه وسلم. طيب الذي ليس معه هدي؟ النبي كان ساق

الهدى. اختلف فيهم اهل - 00:14:14

بعض اهل العلم قال يلزمه هدى لان الله تبارك قال فان احصرتم فما استيسر من الهدى. كل محصر يلزمه هدى. وبعض العلم اهل العلم يرون ان لا ما يلزم هدى الا من كان معه الهدى - 00:14:40

بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن كل الصحابة الذين معه معهم هدى ولم ينقل انه امرهم ان يذبحوا هديا هذه مسألة خلافية بين اهل العلم بالنسبة للمحصن هل يزال لكن على المذهب حنا؟ على مذهب احمد يلزمه دم - 00:14:56  
كل محصر يلزمه دم مثل الذي يفوته عرفة يلزمه دم قالوا كذلك المحصن دمه دم لظاهر الآية فان احصرتم فلم يستيسر من الهدى فان لم يعني يجد الهدى صام عشرة ايام بنية التحلل ثم حل. ويجوز تأخير الصيام - 00:15:16  
ويتحلل لو كان مثلاً يقول انا ساوم اذا رجعت الى البلد يتحلل على الصحيح ان شاء الله لكن على المذهب ما يتحلل حتى حتى يذبح او يصوم. نعم ومن صد عن الوقوف بعرفة دون البيت تحلل بعمره ولا شيء عليه - 00:15:37  
نعم من صد عن الوقوف بعرفة دون البيت. يعني البيت ما صد عنه وانما صد عن عرفة. احسن عن عرفة وليس فاته لأمنى من الوصول الى عرفة منعه قالوا ما تدخل عرفة ما عندك اذن الحين حاليا - 00:15:57

في هذه الايام لو فرض الانسان احرم بالحج وهذا ورايح عرفة ولا مضيع ولا شي. ورايح في الوقت منعه. فمحصر هذا يكون محصرا. نعم. تحلل في عمرة ولا شيء عليه. نعم - 00:16:14  
وان احصر عن طواف الافاضة فقط لم يتحلل حتى يطوف. نعم. من احسن عن طواف الافاضة. طواف الافاضة متى يكون بعد عرفة طواف الافاضة يكون بعد عرفة انسان احرم يوم الثامن - 00:16:27

وذهب الى ميناء وصلى بها كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر والمغرب والعشاء وبات فيها ليلة عرفة ثم لما اصبح صلى فجر ثم بعد ان ارتفعت الشمس انطلق الى عرانا ومن عرانا انتهى انطلق الى عرفة ووقف في عرفات ثم بعد عرفات خرج الى - 00:16:44

الى مزدلفة يعني امور الحج سليمة مئة بالمئة بعد ما انتهى من مزدلفة لنفرض انه يعني على الترتيب ذهب الى ميناء ورمى جمعة العقبة الكبرى وحلقة ونحر هديه. طيب؟ لكن ممنوع يوصل البيت - 00:17:04  
ما استطاع ان يصل الى البيت حصر منع من الوصول للبيت الى ما الذي عليه الان طواف الافاضة ما تبطأ في الافاضة طيب هذا ماذا عليه؟ قال المؤلف وان حصر عن طواف الافاضة فقط لم يتحلل حتى يطوف - 00:17:25  
هنا لا يتحلل طيب ماذا يفعل يؤجل الطموح يؤجل الطواف الى متى؟ قالوا وقت طواف الافاضة غير محدود مفتوح مفتوح كل شهر لاكثر ستة اشهر اكثر سنة اكثر. اربع سنين اكثر. الى متى؟ الين تموت - 00:17:43

طواف الافاضة لا حد لنهايته طوافا لفضل احد لنهايته. فنقول له تتحلل التحلل الاصغر لانك رميت وحلقت وبقي عليك الطوف ما تتحلل التحلل الاكبر حتى تطوف. متى اطوف؟ هذا راجع لك - 00:18:09

التي تطوف بعد اسبوع بعد شهر بعد سنة بعد سنتين تتحلل تحلل الاصغر لكن يبقى عليك التحلل الاكبر وطواف الافاضة لا حد لنهايته. فاذا ماذا قال المؤلف؟ قال وان احسن عن طواف الافاضة فقط لم يتحلل. حتى يطوف لماذا - 00:18:27  
انه لا يفوت وقته مستمر. نعم وعن واجب لم يتحلل وعليه ذنب. اي نعم لو احصر عن واجب واحد منع من رمي الجمار ما استطاع ان يذهب الى رمي الجمار. مشاكل عند الجمار وكذا وهذا. مو قادر يوصل للجمار. او حصر عن المبيت في منى - 00:18:47  
او حصر عن طواف الوداع او حصر عن الوقوف في مزدلفة. المهم حصر عن واجب عليه ذنب تركه ترك واجبا. نعم ومن احصر بمرض او ذهاب نفقته بقي محرما. ان لم يشترط ومن احصي رفقوا - 00:19:11

ومن احصر بمرض او ذهاب نفقته بقي محرما. ان لم يشترط في اول احرامه. نعم من احصي المرض او ذهاب نفقته بقي محرما ان لم يشترط في اول احرام حتى يقدر على الوصول الى البيت. يظل محرما. نعم - 00:19:32  
فان قدر على البيت بعد فوات الحج تحلل بعمره. ولا ينحر هديا معه من مرض او ذهاب نفقته الا بالحرم. نعم يعني الهدى الذي يذبحه

في الحرم فقط الا اذا ذهبت نفقته فلا يسع عليه شيء عليه الصوم. نعم. ومن اشترط في اول احرامه فله التحلل مجانا - [00:19:48](#) في الجميع. نعم اذا كان اشترط اموره سهلة ان شاء الله تعالى. نعم. احسن الله اليك قال المؤلف رحمه الله باب الهدي والاضحية تعريف الهدي ما يهدى للحرم من نعم وغيرها. تقربا الى الله تعالى - [00:20:08](#)

حكم الهدي سنة ويجب بالنذر او التعيين كقوله هذا هدي واشعاره وتقليده مع النية وكذا الاضحية نعم الهدي عندنا هدي واطحية وعقيقة. سيتكلم عنها المؤلف. الهدي الذي يكون في الحج او العمرة - [00:20:24](#)

والاضحية هي التي تكون في العيد. الاضحية لغير الحاج. والعقيقة هي التي نسميها التيممة التي تكون عن الغلام او الجارية. قال الهدي ما يهدى للحرم من نعم. والهدي سنة قال ويجب بالنذر او التعيين - [00:20:43](#)

الاصل في الهدي انه سنة. طيب؟ ويجب بالنذر او التعيين كقوله هذا هدي هذا بالنسبة لمن يهدي دون من يجب عليه كالمتمتع والقارن المتمتع والقارن في الهدي يجب عليه من هذا من - [00:21:04](#)

اعمال الحج الهدي واجب على القارن والمتمتع. اما بالنسبة لمن يهدي في العمرة او يهدي وهو مفرد فهذا الهدي في حقه سنة. ان اهدى فيها والنعمة ان لم يهدي فلا شيء عليه - [00:21:24](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم في السنة التاسعة لم يحج واهدى. صلى الله عليه وسلم. هو في المدينة واهدى لمكة هذا لا بأس به والنبي في عمرة الحديبية اهدى صلى الله عليه وسلم. فالهدي ممكن يكون في العمرة ممكن يكون في حج مفرد - [00:21:41](#)

وممكن يكون في حج المتمتع والقارن لكن في حج في حق المتمتع والقادة يكون واجبا. وفي حق المفرد او في العمرة فيكون الهدي مستحبا. لكن متى يجب؟ قال بالنذر او التعيين - [00:21:59](#)

قال نذر علي ان اهدي وجب علي وجب علينا انه نذر او عين قال هذه الشاة هدي عينها فايضا تجب هنا. وتجب الشاة بعينها الا ان ماتت. فاذا عين وجبت واذا نذر ايضا وجبت - [00:22:17](#)

واشعاره وتقليده مع النية اشعاره وتقليده التقليد هو انهم في السابق كانوا يضعون عليه يعني خيوط او شيء يعني يميزه عن غيره من آآ الغنم او البقر او الابل حسب الهدي الهدي قد يكون من الابل او من البقر او من الغنم. فتقليده يضع عليه اي شيء يميزه. بعضهم يعلق النعم - [00:22:42](#)

قال في الرقبة بعضهم يعلق مثلا خيطا بعضهم يعلق مثلا تاجر اي شيء يعلقه عليه بحيث الذي يراه هدي حتى لو ضاع ياخذونه يودونه الى مكة يقولون هذا هدي حتى حتى السراق ما يأخذونه لان هذا هدي طيب فهذا التقليد اما - [00:23:09](#)

الاشعار فالاشعار خاص بالابل يشعرون السنام. ان يجرحون السنام فيسيل الدم. على سنامه طيب على ظهره فايضا الذي يراه يعرف يعرف انه هدي. نعم تعريف الاضحية ما يذبح من ابل وبقر وغنم اهلية ايام النحر بسبب العيد. تقربا الى الله تعالى ولا يجزئ غير - [00:23:32](#)

الثلاثة نعم الاضحية تكون اه بسبب العيد عيد الاضحى يسمى عيد الاضحى وسمي العيد بعيد الاضحى لانه اه يعني يكون وقت الضحى يكون وقت الضحى والهدي سمي هديا لانه يهدى. للبيت والعقيقة ستأتينا لكن الشاهد من هذا - [00:24:01](#)

ان الاضحية لا تكون الا من الابل والبقر والغنم الاضحية لا تكن الا من الابل والبقر والغنم. الابل الذكر والانثى. والبقر الذكر والانثى. والغنم الظأن والماعز الضأن الذي هو الخروف والنعجة والماعز الذي هو التيس والسخلة - [00:24:29](#)

هذه هي التي يضحي بها. وتهدى ويعق بها. نعم حكم الاضحية سنة مؤكدة على مسلم تام الملك. ويكره تركها. نعم قال الاضحية سنة مؤكدة ليست واجبة وانما هي سنة مؤكدة. وهناك رواية انها واجبة واختاره ابن تيمية - [00:24:50](#)

ان الاضحية واجبة والجمهور وهو المشهور في مذهب احمد ان الاضحية سنة. وليست واجبة حتى على القادر اما غيره قادر من باب اولى انها لا تجب عليه. لكن الجمهور وهو مذهب الاحمد ان الاضحية سنة وليست واجبة - [00:25:17](#)

الملك يعني يعني الحر الذي يملك شيء نفسه وليس لان غير تام الملك الذي هو العبد والمكاتب والمدير هذا لا تجب عليه لانهم ما زالوا مملوكين لكن تام الملك هو الحر قال ويكره تركها لانها سنة وقع فيها الخلاف - [00:25:37](#)



من يرى انها واجبة فلذلك يعني يقول يكره تركها. نعم وذبحها افضل من التصدق بئمنها. بعض الناس اليوم يعني خرجوا لنا بقضية وهي قال تضحي وتذبح وهذا يا اخي تصدق - [00:26:01](#)

في فقراء تصدق لهم بدل ما تضحى هذا قتل للسنة اذبح اضحيتك وتصدق ما المشكلة يعني؟ لكن لا تترك هذه السنة بحجة ان في فقراء يحتاجون لهذا المال فالاصل ان الاضحية سنة لا تترك - [00:26:18](#)

لا تترك هذه السنة بحجة اني اريد ان اتصدق بئمنها. نعم. وتجب بالنذر او التعيين. نعم. تجب النذر اذا قال نذر علي ان اضحي نقول الاضحية سنة قال انا نذرت انه صارت واجبة في حقل - [00:26:37](#)

اني اضحي هذه السنة صارت واجبة. وكذلك لو عينها قال هذه اضحية شاة او بقرة او ناقة قال هذه اضحية لزمه ان يضحي بها. نعم ولا يجوز بيع ما تعين من هدي او اضحية. نعم. اذا اذا ضحى عينه قال هذه اضحية او هذه هدي لا - [00:26:55](#)

يجوز له ان يبيعهها. نعم. ولاهنته كذلك لا يجوز ان يهبها لاحد يعطيه هدية يقول خذ هذي انا اضحي بواحدة ثانية لا عينتها هذه التي تضحي بها او تهديها نعم الا ان يبذل بخير منه ولو بشراء - [00:27:19](#)

نعم اذا بدلها بخير منها ما في بأس جاء الى الافضل يعني قال ساضحي بشاة ثم وجد كبشا هلاً الكبش اعلى. فهنا ترك التعيين لانه ذهب الى الاعلى او او ضحى بناية او ضحى ببقرة. هذه صارت افضل - [00:27:37](#)

لذلك جاز له ذلك لانه انتقل الى لكن لا ينتقل الى الاقل ولا يلغيها. نعم ولا الى المثل ايضاً. نعم. والافضل في هدي الاضحية ابل فبقر فغنم ان اخرج كاملاً. نعم الافضل في هدي واظحية الابل ثم البقر ثم الغنم. لان الابل اكثر لحماً - [00:28:02](#)

يعني نفعها اكثر. ثم البقر لانها بعدها ثم الغنم وهي اقلها لحماً. نعم. وشاة واحدة افضل من سبع بدنه لانه يجوز له ان يشترك سبعة في اضحية يعني ايها افضل يشترك سبعة في اضحية او ثلاثة في في ناقة يعني عفوا ان يشترك سبعة في ناقة او سبعة في بقرة او واحد - [00:28:22](#)

في شاة يقول له واحد في شاة افضل ويجوز سبعة فيه اه ناقة. ففرق بين ان يشترك مع احد او يكون وحده. اذا كان وحده يريد ناقة افضل من الشاة. لكن اشترك - [00:28:48](#)

مع غيرنا نقول لا شاة افضل. بدل ان تشترك مع غيرك. نعم وسبع شياه افضل من احدهما نعم يعني اذا قال ايها افضل؟ ناقة او نقرأ اشترك مع غيري او شاة او سبع شياه نقول سبع شياه افضل. نعم - [00:29:02](#)

وتجزئ البدنة او البقرة عن سبعة. نعم في الهدي وفي الاضحية يعني في الهدي سبعة يشتركون يقول كل واحد عليه شاة مثلاً في الهدي الحج مثلاً سواء واجبة او غير واجبة يريد ان يهدوا. قالوا بكم الشاة؟ قالوا الشاة مثلاً بمئة دينار - [00:29:24](#)

مئة دينار سبعة اذا كم يلا سبع مئة دينار ايش فيكم؟ سبع مئة دينار. قالوا نشترى ناقة بخمس مئة. مثلاً ناقة بخمس مئة ممكن لان الناقة عن سبعة او بقرة بست مئة البقرة عن سبعة بالف المهم ان البقرة عن سبعة - [00:29:45](#)

والناقة عن سبعة ناقة او بعير بقر او ثور. المهم عن سبعة. طيب الشاة تكون عن واحد نعم. والشاة عن واحد واهل بيته وعياله. وكذا البدنة. نعم. الشاة عن واحد واهل بيته وعياله - [00:30:11](#)

يعني مو شرط كل واحد في البيت يذبح شاة طالما انه اسرة واحدة تعيش في بيت واحد. شاة واحدة تكفيهم الزوج والزوجة والعيال كلهم يدخلون معه في هذا. نعم ويستحب استحسانها واستسمانها. نعم يستحب - [00:30:31](#)

يعني ان تكون هذه الشاة او هذه البدنة البقرة يعني يسمنها وكذا يعني كلما قرب ما هو افضل كلما عند الله اكثر اجرا. يعني ينتفع بها اكثر. نعم ولا يجزئ الا الجذع من الضأن. وهو ما تم له ستة اشهر - [00:30:49](#)

والثني من الابل وهو ما تم له خمس سنين. ومن البقر ما له سنتان ومن المعز ما له سنة نعم يعني شروط الهدي والاضحية والعقيقة اربعة شروط الهدي والعقيقة والاضحية اربعة شروط - [00:31:10](#)

شرط يتعلق السن شرط يتعلق في النوع شرط يتعلق الوقت شرط يتعلق المضحي او الشخص الذي يقوم بهذا العمل. اما بالنسبة للنوع الاضحية والعقيقة والهدي لا يكون الا في بهيمة الانعام - [00:31:29](#)

هذا الشرط الاول ان الهدي والاضحية والعقيقة لا تكون الا في بهيمة الانعام. الابل والبقر والغنم فقط ما في حقيقة غزال او نعامة او اضحية دجاجة او آآ مثلا اي او ظأن شسمه او ظبي لا ما يصلح ابدا. لابد ان تكون من بهيمة الانعام. هذا الشرط الاول - [00:31:57](#)  
ان تكون من بهيمة الانعام. الشرط الثاني السن لابد يراعى العمر عمر هذه الاضحية او العقيقة او آآ الهدي لابد ان يراعى السن ان كانت من الابل ما تجزئ اقل من خمس سنوات - [00:32:25](#)

ما يصير يضحي بقعود او بكرة صغيرة لازم اقل شي عمره خمس سنوات. اذا كان يضحي من الابل اقل شي عمر هذه الناقة او البعير خمس سنوات اذا كان يضحي من البقر اقل شيء عمرها سنتان. اقل شيء. لو جاب عجل صغير وضحي به لا يجزئ. عمره - [00:32:45](#)  
ست شهور او سنة لا يجزئ لحن قدمه لاهله. لا يعتبر اضحية ولا يعتبر عقيقة ولا يعتبر هديا. لابد ان يكون هذا العجل عمره اكثر من سنتان فما فوق اذا كان من الغنم الغنم نوعان ظأن وماعز - [00:33:09](#)

اذا كان من الماعز يعني التيس او السخلة اقل شيء عمره سنة اقل من سنة ست اشهر شي لا لحم قدمه لاهله. لا تجزئ لا اضحية ولا عقيقة ولا اه هدي. لا بد يكون عمره - [00:33:29](#)

فوق. اذا كانت من الظأن اللي هو الخروف والنعجة اللي هو الكبش او النعجة هذه فيها خلاف بين اهل العلم مذهب احمد سنة اشهر فما فوق اذا كان من الضأن ستة اشهر فما فوق. والجمهور سنة ايضا نفس الماعز. سنة فيما فوق. وهذا احبط - [00:33:45](#)  
وهذا هو الاقرب والعلم عند الله ان يكون عمر الشاة الضأن او الخروف اللي هو او النعج ان يكون عمره سنة فما فوق هذا افضل وخروج من الخلاف لكن على المذهب انه تجزئ ستة اشهر سبعة اشهر ثمانية اشهر تجزئ لكن الافضل ان لا يذبح اقل من سنة - [00:34:12](#)

سواء كانت اضحية او عقيقة او هديا طيب الثالث ان ان يكون الذات في الوقت المعين ان يكون ذبح الهدي او العقيقة او الاضحية في الوقت المعين اذا كانت اضحية لابد يكون بعد صلاة العيد - [00:34:38](#)  
قبل صلاة العيد لحم قدمه لاهله. اذا كان هديا يكون بعد عرفة. اذا كان يعني اه حقيقة بعد ولادته. ما يكون قبل ولادته. فهذه لا بد ان يراعى الوقت الذي يذبح فيه هديه او اضحيته او العقيقة - [00:34:58](#)

الثالث الشرط الرابع عفووا. اللي هو الذابح نفسه. الذابح نفسه الذابح نفسه سيأتينا ان شاء الله تعالى انه لابد ان يكون مسلما خاصة في الهدي وفي الاضحية لابد ان يكون مسلما وفي العقيقة اختلفوا انه هل يجوز مسلم او كتابي؟ طيب وان يقول بسم الله - [00:35:20](#)

ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه. فيسمي ويقطع الودزين وذلك كما مر بنا في الذبائح. او سيأتينا عفووا نعم الله اليك. قال المؤلف رحمه الله ما يجزئ من بهيمة الانعام في الهدي والاضحية - [00:35:47](#)  
الاول الجماء هي التي لم يخلق لها قرن الثاني البتراء مقطوعة الذنب الثالث الصمعاء صغيرة الاذن. الرابع الخصي غير المجبوب الخامس الحامل. السادس ما خلق بلا اذن او ذهب نصف اليته او اذنه - [00:36:06](#)

السابع معيبة اذن بخرق او شق او قطع لنصف او اقل. وكذا قرن مع الكراهة. نعم. هذه عيوب لكن ما تؤثر في تصح. لان العيوب نوعان عيوب مؤثرة وعيوب غير مؤثرة - [00:36:28](#)

عيوب مؤثرة وعيوب غير مؤثرة. لما نقول عيوب مؤثرة يعني اذا وجدت هذه العيوب لا تجزئ جنك ما ذبحت. لحم قدمته لاهلك هذي عيوب مؤثرة وهناك عيوب غير مؤثرة يعني تركها احسن يعني ابتعد اخذ شاة ما فيها عيب - [00:36:47](#)  
خذ بقرة ما فيها عيب. خذ بعيرا ليس فيه عيب. طيب لو فيه عيب؟ نقول العيب عيب ان. اذا كان احد العيوب التي ستأتي فهذا يقول لا تجزئ اصلا اكلها لحم. بس للحين عليك اضحية - [00:37:07](#)

الى الان انت ملزم بعقيقة الى انت انت ملزم بهدي. لان العيوب هذه لا تجزئ معها. وفي عيوب تجزئ معها لكن نقص. مثل الصلاة في صلاة انسان يصلي مقبولة خلاص صحيحة. في صلاة اكمل - [00:37:24](#)  
وهكذا الصيام من لم يدع قول الزور والكذب والعمل به والاثم فليس الا حاج فان يدع طعامه وشرابه لكن ما يقال له اقضي هذا اليوم

لكن تصوموا ايش ؟ ناقص - 00:37:40

ليس هو الصوم الذي يريده الله تبارك وتعالى. وكذا حتى الاضحية والعقيقة والهدي ايضا في عيوب تجعلها لا تجزئ. وفي عيوب اجعلها يعني تجزئ مع وجود هذه العيوب. العيوب التي تجزئ لكن ابحت عن وحدة كاملة - 00:37:53

الجماد وهي التي ليس لها قرن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان انه يأتي يوم القيامة الله تبارك بالشاة يقتص للشاة الجماء من الشاة القرناء الجمال اللي ما لها قرن - 00:38:13

هذي جماء يقول لك لا تبي تذبح تبي هدي تبي عقيقة تبي اه اضحية ابحت عن شاة لها قرن طيب لو ذبحت جمع تصح تصح لكن الافضل ان تأخذ واحدة لها قرن. البتراء كذلك مقطوعة الذنب او خلقت من غير ذنب. تسمى بتر - 00:38:27

ما لها ذنب يعني قالها ذنب نوعان في شياه لها الية وفي شياه لها ذنب اللي اللي بالصومال موريتانيا واريتريا هذي تأتي سبحان الله لها عصعص نفس الذنب والكلب وكذا - 00:38:51

وليس لها الية من الخلف وانما عصعص ذيل طيب؟ السواكني ويسمونه بعد شنو نصه ماله هذا زين فهذه لها عصعص وليس لها ما في بأس لكن اذا كانت بتراء حتى ما فيها ذنب او - 00:39:14

ذنبها نقول يكره ان تضحي بهذه لكن تصح كاظحية. قال والصماء او الصمعاء الصماء والصنعاء هي التي اذنها صغيرة اذنها صغيرة ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم مر يوما على - 00:39:35

مع اصحابه فمر آآ بتيس اه مقطوع اذنه صغيرة يسمونها اسك السك اذنه صغيرة ميت فالنبي مسك التيس هذا من اذنه والصحابة واقفين فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم من يشتريه بدرهم - 00:39:56

تيس ميت اذنه صغيرة. قال من يشتريه بدرهم قالوا يا رسول الله هذا لو كان حيا لكان عيبا هذا وهو حي الناس ما تبيه لان اذنه صغيرة. اسك ما يحبونه الناس. قالوا يا رسول الله هذا لو كان حيا لكان عيبا. كيف وهم ايه؟ قال - 00:40:17

والله لا الدنيا اهون عند الله من هذا عندكم بدرهم ما تبون تشترونه؟ الدنيا عند الله ما تسوى التيس هذا مثل التيس هذا عندكم الدنيا عند الله اهون من هذا عندكم - 00:40:37

طيب الخي غير المجبوب هناك خصي وهناك مجبوب هناك الذكر من التيس او الكبش طيب يكون له خصية وذكر. خصيتان وذكر مقطوع الخصيتين يقال خصي مقطوع الذكر يقال مجبوب فاذا كان مقطوع الخصيتين لكن الذكر موجود تجزئ. اذا كان الذكر غير موجود لا تجزئ كما ستأتي ان شاء الله تعالى. لكن هنا يريد - 00:40:53

غير المجبوب. يعني الخصيتين رايعين لكن الذكر موجود فهذه ايضا ابحت عن غيرها افضل لكن لو ضحيت بها او به تصح قال الحامل كذلك الافضل لا تذبح حاملا لان ولدها يموت بسبب هذا الذبح فانت يعني آآ كانك اتلفت مالا لكن تصح - 00:41:26

اضحية ما خلق بلا اذن او ذهب نصف اذنه او كل المقصود انه ابحت عن الاكمل ابحت عن الاكمل وانت تضحي لله تبارك وتعالى. يعني لو تبي تهدي حق ناس مثلا واحد جاي من سفر ولا شي توديله تيس او - 00:41:50

او خروف او كذا اذونه صغار ولا ما له قرن هذا يقول ما يستحي يعني هذي هدية الواحد يجيبها. طيب انت تهدي لله سبحانه وتعالى. فينبغي ان تحرص على ان تكون اكمل في صفاتها - 00:42:10

طيب قال اي معيبة في اذنها بخرق او شق او قطع او او كسر في قرن المهم اي عيب فيها فانه الافضل ان تضحي بما لا عيب فيها نعم الله اليك قال المؤلف رحمه الله ما لا تجزئ منهما. الاول المريضة. منهما يقصد الاضحية والهدي. نعم - 00:42:25

الاول المريضة البين مرضها الثاني العوراء البين عورها. الثالث العمياء ولو مع قيام عينها. الرابع العجفاء وهي الهزيلة التي لا مخ فيها فيها الخامس العرجاء السادس الهتماء وهي التي ذهبت ثناياها من اصلها. السابع العصماء وهي التي انكسر قلاف قرنها. الثامن

الخصي - 00:42:50

التاسع العضباء وهي التي ذهب اكثر اذنها او قرنها. هو الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعني تجزئ الاضحية الا العرجاء البين عرجها العوراء البين عورها الهزيلة التي لا تلقي والمريضة. هذي التي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. فاهل العلم يقيسون



طيب هذي اربعة عيوب متفق على انها لا تجزئ العرجاء المريضة الهزيلة المريضة جدا الهزيلة نحيفة جدا ما فيها لحم او قلت العورات والعوراء. طيب؟ هذه الاربعة لا تجزئ بنص النبي صلى الله عليه وسلم. بعض اهل العلم قاس عليها - 00:43:48 او اكثر منها. يعني اذا قال النبي صلى الله عليه وسلم العوراء. طيب اذا جاء النبي عمياء عمياء من باب اولى اذا كانت العوراء لا تجزئ لعين واحدة رايحة فالذي راحت عينها من باب اولى انها لا تجزئ. العرجاء لا تجزئ. طيب اذا كانت - 00:44:19 القدم القدم مقطوعة مو بس عرجة موجودة القدم وتعرج زين؟ لا هنا القدم مقطوعة هذي من باب اولى. انها لا تجزئ اللي هي مقطوعة القدم لان هذا اشد من العرجاء - 00:44:39 وكيف نعرف انه عرجاء مو العرج اليسير العرجاء بحيث ما تقدر تمشي مع الغنم تسبقها الغنم هي ما تستطيع تمشي هذي عرجاء يجوز تذبحها اكل لحم تقدمه لاهلك لكن ما تصير ما تصير اضحية - 00:44:53 ما تصير هديا هذا المقصود. طيب المريضة المريضة كذلك لا تجزئ. واخرها الهزيلة التي لا تنقي ما فيها لحم ابدا هذي كلها اربع لا تجزئ وقاسوا عليها ما هو اشد منها. قال المريض البين مرضها العورة البين - 00:45:05 عورها السؤال عندي شاة حواء يجوز اضحي بها مش عورات ما رأيك يجوز حوله ها هذي حته تيس ما يببها طيب يجوز. فالحواء غير العوراء. الحواء غير العوراء. طيب بس طبعاً الدعم مطوف هذا. الله المستعان - 00:45:27 طيب قال العمياء ولو مع قيام عينيها. العين موجودة بس ما تشوف العين موجودة بس ما تشوف هذي كاكل لا تجزئ قال العجفاء. العجفاء هي التي ليس فيها يعني لا تنقي. ليس فيها لحم. ضعيفة جدا هزيلة جدا. طيب - 00:46:07 العرجاء قلنا اذا كانت آآ العرجاء لا تجزئ فمقطوعة الرجل من باب اولى مقطوعة الرجلين من باب اول وهكذا طيب الهتمات الهتماء التي سقطت اسنانها يعني بقرة ليس لها اسنان. ناقة ليس لها اسنان. اه شاة ليس لها اسنان. اسنان كلها سقطت. هذي تسمى الهت ماء - 00:46:27 على المشهور في المبنى ان لا تجزئ والقول الثاني في رواية عن احمد انها تجزئ واختاره ابن تيمية. لان لا اثر له على اللحم وعلى الذبيحة فتجزئ ولو كانت هتماء - 00:46:53 العصماء الذي انكسر قرننها على المذهب لا تزيل والقول الثاني انها تجزئ واختاره شيخنا انها تجزئ الشيخ ابن عثيمين المجهوب هناك الخاصي غير المجهوب هنا خصي ومجهوب قالوا كذلك لا يجزئ والقول الثاني انها تجزئ - 00:47:03 العضباء الذي ذهب اكثر اذن او قرننها كذلك الصحيح انها تجزئ. اذا نرجع الى الاربعة العيوب. العيوب الاربعة العجفاء البين يهزلها المريض البين مرضها العوراء البين عورها العرجاء البين عرجها او اشد من هذه - 00:47:23 الاربعة. هذا كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه واله وسلم. لكن انسان اشترى شاة او كبشا طيب وقال هذه اضحية او آآ عقيقة او آآ هادي سليم مئة بالمئة - 00:47:44 انكسرت من كثرة القدم. يعني انكسرت متى بعد ان عينها هذه تجزئ ان شاء الله تعالى هذه تجزأ لان بعد ان عينها واشترها سليمة مئة بالمئة. بعد ان عينها صار فيها هذا العيب. فانها تجزئ والعلم عند الله تبارك - 00:48:05 وتعالى ونقف هنا والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد ما يفرق كل ما كانت اكثر لحما واطيب لحما كل ما كانت افضل. لكن لو كانت يعني استرالي او آآ نيوزلندي او سوداني او يميني او سوري او - 00:48:25 ما يضر ان شاء الله تعالى يفرق لا لا ما يفرق شي يقول اذا كانت الشاة هذي التي عينتها كانت تعيش مع يعني كلاب او ذئاب ذئاب طيبة يعني ما تقول شيء. طيب المهم انه يعني لو كانت ما يضر ان شاء الله تعالى طالما انها لم تكن جلالة - 00:49:02 الجلالة تأكل النجاسات اذا ما كانت تأكل النجاسات ولا هذا ما فيها شيء دخل الوقت شيخ؟ تفضل اسئلة كلها خارج الموضوع بس هذا في الموضوع يقول الطواف بعد العمرة نافلة على دراجة كهربائية - 00:49:31 والله عند كثير من اهل العلم لا تصح لا يصح الطواف الا مشيا على القدم الا اذا كان لا يستطيع المشي. هذا الاصل والصحيح انه تصح

العمرة لكن لا ينبغي ذلك ان الانسان يطوف على دراجة وما فيه الا الخير. يحمد الله على نعمة هذا ويؤدي العمرة صحة ولا يؤديها -

[00:49:54](#)

لكن العمرة صحيحة ان شاء الله تأول العلم عند الله جل وعلا. نعم اصابة ما في باس لكن تجوز ويقول لو عين اضحية ثم اصيبت هذه الاضحية نقول يجوز ان يضحي بها. يقول طيب هو يريد ان يغيرها لا بأس - [00:50:18](#)

ياخذ اكمل منها هكذا نعم هو فراك كيبان اشوي سنة؟ لا الطواف مشي على الاقدام وليس راكبا بل بعض اهل العلم يجعلوه شرطا بصحة الطواف يطوف مشيا للاقدام ويقول النبي لما طاف راكبا صلى الله عليه وسلم حتى يراه الناس لانه قال خذوا عني مناسككم -

[00:50:46](#)

يرن الطواف راكبا بالنسبة للنبي كان لحاجة وكده ام سلمة لما طافت راكبة لانها كانت مريضة الاصل انه يطوف ماشيا. ومر بنا هذا تكلمنا فيه بالتفصيل نعم ما يصح من عينها لزمته - [00:51:17](#)

اذا عينها لزمتم سواء من نوعها او غير نوعها. نعم ما حضر الاسبوع الماضي ذكرنا الاسبوع الماضي نرجع للدرس نعم يفضل لا يشترط سيأتينا ان شاء الله تعالى. ما كملنا بعد لكن يستحب ان يضحي بيده. لكن لا يلزم ذلك - [00:51:40](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه واكمل علي البقية. لا يلزم لكن الافضل. ان يضحي بنفسه نعم اذا كان لم يتيسر له الهدي وهو قارن او متمتع او احصر او كذا يصوم عشرة ايام والافضل ان تكون ثلاث - [00:52:14](#)

في الحج وسبعة اذا رجع. الافضل لكن لو صامها كلها اذا رجع لا بأس بشرط ان البنك هذا يقول لك ان انا اذبح الهدي عنك لما يقول لك البنك اخذها واروح اتصدق فيها ما يجوز - [00:52:41](#)

يقول لك اخذها واتصدق فيها. ما يجوز. يذبح فيها هديا. هذا وكيل هذا وكيل صار وكيل عنك. صار وكيل عنك لا بأس. جاز قلنا هذا كان نافلة او فريضة الاصل ان تطوف ماشيا - [00:53:05](#)

الا اذا كنت محتاجا ان تطوف راكبا لا بأس اما منت محتاج لا لكني اصح الطواف نعم الافضل ان تكون متواصلا ويجوز ان تكون متقطعة احصر توفي وهذا شيء ان شاء الله تعالى لكن ما تم حجه - [00:53:30](#)

لو قدر ان هذي حجة الاسلام يلا خش سوا انزل لو قدر ان حجة الاسلام وآ اكمل الحج لكن بقي عليه الطواف ورجع الى بلده على ان يطوف بعد شهر وتوفي خلال هذا - [00:54:09](#)

ان كانت حجة الاسلام آ لازم اوليائه اوليائه ان يخرجوا من ماله آ ما يحج به عنه يخرجون من ماذا يحج به عنه او احد يتبرع له بحجة ان الحجة ما صحت - [00:54:26](#)

ما تصح الحجة بدون الطواف الطواف ركن من اركان الحج لا يصح الحج بدونه اقول ارفع صوتك الاضحية الاضحية الاصل ان تكون في البلد الاضحية ان تكون في البلد هذا هو الاصل. لكن لو ضحى خارج البلد لحاجة فلا بأس - [00:54:47](#)

ان تكون الحاجة مثلا في مجاعة او فقر او كذا او يكون ما عنده المال الذي يضحي به داخل البلد فلا بأس ان شاء الله تعالى تصح الاضحية خارج البلد والافضل ان تكون في البلد وان تذبحها انت بنفسك هذا كله من الافضل لكن تصح ان شاء الله تعالى - [00:55:18](#)

خارج البلد نعم قبل الوقت في رمضان مثلا عفوا بحق العيد اضحية العيد تضحي يوم عرفة مثلا فما يصلح لكن ممكن توكل وكل احدا تعطيه المال او الاضحية تقول ضحي بها عني يوم العيد. توكل غيرك - [00:55:38](#)

وضحت؟ ايه نعم كم بقي من الوقت دخل والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:56:20](#)